إختلاف المفسرين أسبابه وأصول ضوابطه (الدراسة التحليلة)

Difference of Exegetists: Its Causes and Principles (Analytical Study)

Sana Ullah Hussain
Associate Professor, Deptertment of Quran & Tafseer, Allama Iqbal Open University, Islamabad
Sana.ullah@aiou.edu.pk

Nazia Ghoar
Research Associate, Department of Arabic, Allama Iqbal Open University, Islamabad
Nazia.gohar@aiou.edu.pk

Abstract

It is evident that there is difference of opinions assumed by the exegetists in their exegetical work. Now the question is that what are the principles led them to defer from others in dealing with the meaning of the Holy Quran. There are two sorts of differences: one that is not only permissible but in some cases it is inevitable to reach a decisive outcome. It is common among Quranic commentators based on different factors in their commentaries. For instance, if the difference of views is on the reason that a word denotes several meanings, so to opt one of these meanings as a point of view will create a difference among exegetists. So as the ambiguity in adjective or in any statement will lead commentators to choose one of the expected and permissible viewpoints. The second sort of differences is that which is adopted on the basis of religious or any other biasness or false and rejected creed or baseless argument. These kinds of factors for taking on different opinions are not allowed rather they are condemned by the majority of scholars. The study aims to explore the principles and rules of difference of opinions among the exegetists in their exegetical works and to analyze the principles and rules on the basis of which they differ from the others.

Keywords: Exegetists, difference of opinions, principles, conditions, analysis.

ألحمد لله نحمده ونصلى على رسوله الكريم ، أما بعد، لا شك أن القرآن الكريم مشتملا على الآيات المتشابهات ، وقد وقع إختلاف المفسرين في فهمها وتعذرت وجهات تفاسيرهم في ذلك. ودارس للكتب التفسير يجد أقوال مختلفة للمفسرين، تفسير آية واحدة وإن "دراسة إختلاف المفسرين أسبابه وأصول ضوابطه (الدراسة التحليلة)"،أمرمهم للغاية لأن التميز بين الإختلاف المحمود وبين الإختلاف

المذموم والرد على أعداء ديننا الذين جعلوا من الإختلاف وسيلة للطعن في كتاب الله تعالى.فالسوال ما حقيقتة اختلاف في التفسير، وكيف يمكن التعامل معه؟ وهل يمكن الترجيح عند عدم إمكانية الجمع بين الإقوال؟ والمنهج في هذه المقالة منهج التحليلى، يتمثل في عرض مناقشة إختلاف المفسرين في الآيات المختلفة.

أولاً نذكر مفهوم الاختلاف لغةً "اختلف ضد اتفق"(1)قال الراغب الأصفهاني في مفرداته:"الاختلاف والمخالفة أن يأخذ كل واحد طريقا غير طريق الآخر فى حاله أو أقواله،والخلاف أعمّ من الضدّ لأن كل ضدّين مختلفان وليس كل مختلفين ضدّين،ولما كان الاختلاف بين الناس فى القول قد يقتضى التنازع استعير ذلک للمنازعة والمجادلة۔(2) و"التفسير فى الأصل الكشف والإظهار،وفى الشرع: توضيح معنى الآية وقصتها والسبب الذى نزلت فيه بلفظ يدل عليه دلالة ظاهرة(3)۔ويمكن تعريف التفسير اصطلاحاً بأنه"علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية"۔(4)

واصطلاحاً:"عدم اتفاق الباحثين فى القرآن الكريم على دلالة الآية أو اللفظ القرآنى على مراد الله تعالى منها،بحيث يتوصل المفسر إلى معنى مغاير- ولو فى الظاهر- لماتوصل إليه غيره "۔(5)

ثانيا نذكر مفهوم إختلاف المفسرين:يقول الشيخ محمد صالح محمد سليمان أن يذكر المفسرون فى بيان معنى اللفظة أو الآية ألواحدة اقوالا متغايرة سواء كانت متضادة أم لا۔

وفي ذلك يحسن الإشارة إلى الأمور التالية:

1۔وجود اختلافات كثيرة ليست ذات صلة بالآيات القرآينة التى نقلت ضمنها۔

٢۔هناک قدر من هذه الاختلافات ليس لها حظ من النظر۔

1۔القاموس المحيط لمجد الدين أبو طاهر مُحمد بن يعقوب الفيروزآبادى(ت:٨١٧هـ)،ق: مكتب تحقيق التراث فى مؤسسة الرسالة باشراف:

al-Firuzabadi, al-Qamus al-muhit, Beirut: Dar Ihya al-Turath al-'Arabi, 1391

2۔ المفردات فى غريب القرآن للراغب الأصفهانى،مادة(خلف)،ص٢٩٤

al-Iṣfahānī ,Abū al-Qāsim al-Ḥusayn ibn Muḥammad Rāghib ,Al-Mufradat fi gharib al-Qur'an , P:294

3۔إختلاف المفسرين حقيقته وأثره، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، الطالبة: مهوش أختر، ص 14

Mahwish Akhtar, Ikhtilāf al-mufassirīn : asbābuhu wa-āthāruh, P:14.

4۔مناهل العرفان فى علوم القرآن لمحمد عبدالعظيم الزُرقانى(ت:١٣٦٧هـ)،ن: مطبعة عيسى البابى الحلبى و شركاه،ط: الطبعة الثالثة، ج ٢،ص٧

Muḥammad 'Abd al-'Aẓīm Zurqānī , Manāhil al-'irfān fī 'ulūm al-Qur'ān,7/2, Cairo: ʻIsá al-Bābī al-Ḥalabī

5۔الإختلاف فى التفسير حقيقته وأسبابه لدكتور فتح الله وسيم 2005م، موسوعة دهشة، ص4

Fatḥ Allāh Wasīm, Ikhtilāf al-mufassirīn : asbābuhu wa-āthāruh,P:4

۳۔ثمة اختلاف دائر بين مفسرى أهل السنة و هناک اختلاف بينهم وبين بعض الفرق الأخرى من أصحاب التفاسير۔

۵۔من الخلاف بين المفسرين ماكان صوريا ويعد من قبيل اختلاف التنوع ومنه ماهو حقيقى وهو اختلاف التضاد۔(1)

المبحث الأول: هل يجوز الإختلاف بين المفسرين؟

وأيضاً لابد أن نعلم بأن جا ءت نصوص فى الكتاب العزيز تدلّ على جواز نوع من الاختلاف وإخراجه من عموم الآيات الناهية عن الاختلاف المذموم فمن تلك الآيات ما يلى:

وقد قال الإمام ابن جرير في قوله تعالى: وَدَاوُۥدَ وَسُلَيۡمَٰنَ إِذۡ يَحۡكُمَانِ فِي ٱلۡحَرۡثِ إِذۡ نَفَشَتۡ فِيهِ غَنَمُ ٱلۡقَوۡمِ وَكُنَّا لِحُكۡمِهِمۡ شَٰهِدِينَ ۝ فَفَهَّمۡنَٰهَا سُلَيۡمَٰنَۚ وَكُلًّا ءَاتَيۡنَا حُكۡمٗا وَعِلۡمٗاۚ وَسَخَّرۡنَا مَعَ دَاوُۥدَ ٱلۡجِبَالَ يُسَبِّحۡنَ وَٱلطَّيۡرَۚ وَكُنَّا فَٰعِلِينَ(2)

قال الامام ابن جرير الطبرى:"عن ابن عباس فى قوله تعالى:" إلى قوله"" وَدَاوُۥدَ وَسُلَيۡمَٰنَ إِذۡ يَحۡكُمَانِ فِي ٱلۡحَرۡثِ إِذۡ نَفَشَتۡ فِيهِ غَنَمُ ٱلۡقَوۡمِ وَكُنَّا لِحُكۡمِهِمۡ شَٰهِدِينَ"" يقول: كنا لما حكما شاهدين۔وذلک إن رجلين دخلا على داؤد أحدهما صاحب حرث والآخر صاحب غنم فقال صاحب الحرث: إن هذا ارسل غنمه فى حرثى فلم يبق من حرثى شيًا فقال له داؤد: إذهب فان الغنم كلها لک فقضى بذلک داؤد۔ومر صاهب الغنم بسليمان فأخبره بالذى قضى به داؤد فدخل سليمان فقال: يا نبى الله إن القضاء سوى الذى قضيت فقال: كيف؟ قال سليمان: إن الحرث لا يخفى على صاحبه ما يخرج منه كل عام فله من صاحب الغنم أن يبيع من أولادهاوأصوافها وأشعارها حتى يستوفى ثمنا لحرث فان الغنم لها نسل فى كل عام فقال داؤد: قد أصبت القضاءكما قضيت،ففهمها الله سليمان۔(3)فهذه الآية فيها بيان لوقوع

1۔إختلاف المفسرين دراسة تحليلة نقدية، لعادل المقرنى، رسالة درجة الدكتوراة فى العلوم تخصص: الكتاب والسنة، جامعة الحاج لخضر، 2011م، ص 39.37، وايضاً:إختلاف المفسرين حقيقته وأثره، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، الطالبة: مهوش أختر2.19، ص 14

Mahwish Akhtar, Ikhtilāf al-mufassirīn : asbābuhu wa-āthāruh, P:38-39

2۔سورة الأنبياء،الآية: ۷۸۔ ۷۹

Al-qur'ān,21.78-79

3۔ جامع البيان عن تأويل القرآن لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآيلى،أبو جعفر الطبرى(ت:۳۱۰ء)،ق: أحمد مُحَمَّد شاكر، ن: مؤسسة الرسالة،بيروت،ط: الأول،۲۰۰۰م،ج۱۸،ص ۴۷۵۔ ۴۷۶

Abū Ja'far Muḥammad ibn Jarīr ibn Yazīd Ṭabarī, Jāmi' al-bayān 'an ta'wīl āy al-Qur'ān,476/2, Bayrūt : Mu'assasat al-Risālah

الاختلاف بين داؤد و سليمان عليهما السلام فى مسألة صاحب الغنم و صاحب الحرث ممايدل على جواز الاختلاف فى هذه المسائل الاجتهادية۔

وهنا نذكر بعض الأحاديث النبوية الدالة على جواز الخلاف السائغ فمن ذلک:

وعن عبدالله بن عمر قال: قال النبى (ﷺ) يوم الاحزاب: "لا يصلين أحد العصر الا فى بنى قريظة فادرک بعضهم العصر فى الطريق فقال بعضهم":لا نصلى حتى ناتيها وقال بعضهم: بل نصلى لم يرد منا ذلک فذكر للنبى فلم يعنف واحدا منهم۔"(1)

عن عمرو بن العاص أنه سمع رسول الله قال:" اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب فله أجران و اذا حكم فاجتهد ثم أخطا فله أجر"۔(2)

قال الامام ابن تيمية:"فتبين أن المجتهد مع خطئه له أجر وذلک لأجل اجتهاده و خطؤه مغفور له لأن درک الصواب فى جميع أعيان الأحكام إما متعذر أو متعسر۔"(3)

فدلّ هذا الحديث على جواز الاختلاف السائغ وذلک لأن النبى لم يعنف واحدا من الطائفتين وذلک لانهم مجتهدون۔(4)

وهذا يدل على ووجه الدلالة من الحديث: إقرار النبى لعمر و عمار اجتهادهما وخلافهما۔قال الحافظ ابن حجر العسقلانى:"وكان عمارا إستعمل القياس فى هذه المسألة لانه لما رأى التيمم اذا وقع بدل الوضوء وقع على هيئة الوضوء رأى التيمم عن الغسل يقع على هيئة الغسل ويستفاد من هذا الحديث وقوع إجتهاد الصحابة فى زمن النبى ﷺ وأن المجتهد لا لوم عليه إذا بذل وسعه و إن لم يصب

---

[1]۔صحيح البخارى: كتاب المغازى،باب مرجع النبى ﷺ من الأحزاب،ومخرجه الى بنى قريظة ومحاصرته اياهم،ج٥،ص١١٢،ح ٩٤٦

Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā'īl, Ṣaḥīḥ al-Bukhārī,112/5

[2]۔ صحيح البخارى لمحمد بن اسماعيل،البخارى،كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة،باب اجر الحاكم اذا اجتهد فأصاب أو أخطأ،ن: دارطوق النجاة،بيروت،ط:١٤٢٢ھ،ج٩،ص١٠٨،ح٤٧٣٥٢ صحيح مسلم: كتاب الأقضية،باب بيان أجر الحاكم اذا اجتهد فأصاب، أو أخطاء،ج٣،ص ١٣٤٢ح ١٧١٦

Ṣaḥīḥ al-Bukhārī,3/1342

[3]۔ مجموع الفتاوى لا بن تيمية،ن: مجمع الملک فهد لطباعة المصحف الشريف،المملكة العربية السعودية،ط: ١٩٩٠،ج٢٠،ص٢٥٢

Shaykh al-Islām Ibn Taymīyah, Majmū' al-fatāwà, 252/20, al-Madīnah al-Munawwarah, Mujamma' al-Malik Fahd li-Ṭibā'at al-Muṣḥaf al-Sharīf,1990 AH.

[4]۔إختلاف المفسرين حقيقته وأثره، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، الطالبة: مهوش أختر2.19، ص 33

Mahwish Akhtar, Ikhtilāf al-mufassirīn : asbābuhu wa-āthāruh, P:33.

الحق . وايضاً قد نقل الخلاف عن أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وإن كان غالبه فى إختلاف التنوع لا التضاد-"[1]

المبحث الثانى : اختلاف المفسرين وأصول ضوابطه:

قال الشيخ مساعد بن سليمان الطيار وجود الاختلاف من طبائع البشر التى لا تنفك عنهم،وهو من قدر الله فيهم-ففى ألسنتهم اختلاف،وفى ألوانهم،وفى عقائدهم،وفى أفكارهم---الخ،والمقصود أن وقوع الاختلاف بين علماء الأمة ليس ذمّاً عليهم- وقد وقع الاختلاف فى التفسير كما وقع فى الأحكام،والأمر فى الاختلاف فى النص إذا كان معلوماً للمجتهدين يرجع إلى أحد شيئين: الأول: اختلاف مفهوم المجتهدين من العلماء-والثانى: أن يكون النص محتملاً لأكثر من معنى-[2]

فوصلنا إلى النتيجة بأن الخلاف منه ما يرجع إلى المجتهد،ومنه ما يرجع الى النص-هذا الاختلاف منه مذموم و آخر محمود؛ فنجد الآيات القرآنية التى تنعى على الاختلاف من مثل قوله تعالى: (وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّآ أُمَّةً وَّاحِدَةً فَاخْتَلَفُوْا)[3]،إذ ذكر نقيضاً للوحدة،ومثل قوله تعالى:(وما اختلف فيه الا الذين اوتوه من بعد ما جآءتهم البينات بغيا بينهم)(4)،إذ قرن الاختلاف بالبغى،وقوله تعالى: (وَلَا تَكُوْنُوْا كَالَّذِيْنَ تَفَرَّقُوْا وَاخْتَلَفُوْا مِنْ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ الْبَيِّنٰتُ ۭ وَاُولٰۗىِٕكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيْمٌ)فإذن الإختلاف قسمان قسمَ المحمود والأخر المذَموم[5]

قال أبو البقاء وهناك أسباب لاختلاف المفسرين،منهم محموده وبعض منه مذمومة-والأسباب جمع السبب،وفى اللغة معنى السبب: "كل الشيئ يتوصل به إلى غيره-فكل شيئ

---

[1]- فتح البارى فى شرح صحيح البخارى لأحمد بن على بن حجر أبو الفضل العسقلانى الشافيع،ن: دار المعرفة،بيروت،ط:١٣٧٩، ج١،ص٥٢٩

Shihāb al-Dīn Abū al-Faḍl Aḥmad ibn 'Alī ibn Muḥammad al-Kinānī Ibn Ḥajar al-'Asqalānī, Fatḥ al-bārī fī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, 529/1, Bayrūt : Dār al-Ma'rifah, 1973.

[2]-فصول في أصول التفسير ص 63

Musā'id ibn Sulaymān Ṭayyār , Fuṣūl fī uṣūl al-tafsīr,P:63

[3]-سورة يونس،الآية:١٩

Al-qur'ān,10.19

[4]-سوره البقرة،الاآية:٢١٣

Al-qur'ān,2.213

[5]-سورة آل عمران،الآية:١٠٥

Al-qur'ān,3.105

وصلت به إلى موضع أوحاجة تريدها فهو سبب۔ويقال للطريق: سبب لأنک بسببه تصل إلى الموضع الذى تريده"۔(1)

ومثاله: قوله تعالى: (يَآ اَيُّهَا الْاِنْسَانُ اِنَّكَ كَادِحٌ اِلٰى رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيْهِ)[2]قيل: تلاقي ربک۔وقيل: تلاقي عملک[3]

وكلاهما صحيح محتمل؛لأن الانسان سيلاقى ربه،وعمله۔[4]

ومن الأسباب الإختلاف أن يكون فى الجملة حذف: فيدل على أكثر من معنى،فيذكر كل واحد من المفسرين أحد المعانى المحتملة۔

ومثاله: قوله تعالى: (وَتَرْغَبُوْنَ اَنْ تَنْكِحُوْهُنَّ)[5] ففى متعلق (ترغبون) تقديران: الأول: ترغبون فى نكاحهن،وهذا قول عائشة وعبيدة(6)والثانىَ: ترغبون عن نكاحهن،وهذا قول الحسن۔(7)ففى الأول: صارت الرغبة فى زواجهن،وفى الثانى: صِرنَ غير مرغوب فيهن۔[1]

---

[1]۔ الكليات أبى البقاء،ج١،ص٤٩٠

Kullīyāt Abī al-Baqā, 49/1

[2]۔سورة الانشقاق،الآية:٦

Al-qur'ān,84.6

[3]۔ معانى القران واعرابه لابراهيم بن السيرى بن سهل،أبو اسحاق الزجاج(ت:٣١١هـ)،ق: عبد الجليل عبده شلبى،ن: عالم الكتب، بيروت،ط:الأولى،١٩٨٨م،ج٥،ص٣٠٤

Abū Isḥāq Ibrāhīm ibn al-Sarī Zajjāj; Hudá Maḥmūd Qurrā'ah ,Ma'ānī al-Qur'ān wa-i'rābuh, 304/5, Bayrūt : 'Ālam al-Kutub

[4]۔إختلاف المفسرين حقيقته وأثره، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، الطالبة: مهوش أختر2.19، ص 34

Mahwish Akhtar, Ikhtilāf al-mufassirīn : asbābuhu wa-āthāruh, P:34.

[5]۔سورة النساء الآية: ١٢٧

Al-qur'ān,4.127

[6]۔عبيدة السلمانى۔هوأبو مسلم،أسلم عبيدة قبل وفاة النبىﷺ۔بسنتين،ولم يره،توفى عبيدة سنة ثنتين وسبعين،وقيل: ثلاث أوأربع۔انظر ترجمة فى : تهذيب الأسماء واللغات لأبى زكريا محى الدين يحى بن شرف النووى(ت:٦٧٦هـ)،ق:شركة العلماء بمساعدة ادارة الطباعة المنيرية،ن: دارالكتب العلمية،بيروت،ج١،ص٣١٧

[7]۔ابن جرير:تفسير الطبرى،ج٩،ص٢٦٣

Jāmi' al-bayān 'an ta'wīl āy al-Qur'ān,263/9

وأيضاً أن يذكر الوصف المحتمل لأكثر من موصوف: ولا يحدد موصوفه فى الآية،فيحمل كل مفسر هذا الوصف على ما يحتمله من الموصوفات-وهذا النوع قريب من الذى قبله،بل هو باب منه-

ومثاله : قوله تعالى:(وَالنَّازِعَاتِ غَرْقًا وَالنَّاشِطَاتِ نَشْطًا)[2]قيل فى هذه الأوصاف: هى للملائكة،وقيل: للأنجم،وقيل: للموت---الخ-(3)وكذلك فى قوله تعالى: (والذّاريات)[4]،(5)وكذلك: (-- ----بالخُنَّس)[6]،[7]

وأيضاً أن يدور حكم الآية بين الاحكام والنسخ: والمراد بالنسخ بالاصطلاح الشرعى: "رفع الشارع حكما منه متقدما بحكم منه متأخر-"فيحكم بعضهم بالنسخ،ويحكم الآخر بالاحكام-

ومثاله:قوله تعالى: (وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ)[8]قيل: هى منسوخة بقوله تعالى: (وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ)[9]وهذا مروىَ عَن الحسن،وَعكرمه،والزهرى-وقيل: هى محكمة لا نسخ فيها-[10]

---

[1]-إختلاف المفسرين حقيقته وأثره، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، الطالبة: مهوش أختر2.19، ص 34

Ikhtilāf al-mufassirīn : asbābuhu wa-āthāruh, P:34

[2]-سورة النازعات،الآية: ١-٢

Al-qur'ān,79.1-2

[3]- تفسير الطبرى،ج٢٤،ص185 – 186،نواسخ القرآن=ناسخ القرآن و منسوخه لجمال الدين الجوزى،ج١،ص ٧٧-٧٨

Jāmi' al-bayān 'an ta'wīl āy al-Qur'ān,185-186/24

[4]-سورة الذاريات،الآية:١

Al-qur'ān,51.1

٤- تفسير الماوردى،ج٥،ص ٣٦٠

Tafsīr al-Māwardī, 360/5

[6]-سورة التكوير،الآية:١٥

Al-qur'ān,81.15

[7]-تفسير الطبرى،ج٢٤،ص٢٥١

Jāmi' al-bayān 'an ta'wīl āy al-Qur'ān,251/24

٤ -سورة البقرة،الآية:٢٢١

Al-qur'ān,2.221

[9]-سوره المائدة،الآية:٥

Al-qur'ān,5.5

[10]-تفسير الطبرى،ج٤،ص٣٦٢ -٣٦٥، نواسخ القرآن-ناسخ القرآن و منسوخه لجمال الدين أبو الفرج

وقال أبوبكر بن العربي المعافرى أن يدور حكم الآية بين العموم والخصوص:ومثاله: قوله تعالى:(وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ)[1]قيل: هذه الآية حكمها عام،ثم خصصها قوله تعالى :(وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ)[2]هذا مروى عن ابن عباس،وقتادة،وابن جبير۔

وقيل: إنهاَ ليستَ مخصصَة،بل المشركات هن عابدات الأوثان من العرب و غيرهم ممن ليس لهم كتاب،وهذا مروى عن قتادة،وسعيد بن جبير۔[3]

وأيضاً أن يكون فى الآية حرف له قراءتان: فيفسر أحدهم أحدى القراءتين: ويفسر الآخر الأخرى،فيختلف التأويل۔[4]

ومثاله: قوله تعالى: (وَ مَا هُوَ عَلَى الغَيبِ بضَنِين)[5]-ففى قوله تعالى(ضنين) قراءتان: الأولى: بالضاد،ويكون المعنى:"ما هو ببخيل"۔والثانية: بالظاَء،وَيكَونَ المعنى:"وما هم بمتهم"۔[6]

احتمال الاطلاق والتقييد: المطلق: هو ما يدل على واحد غير معين،والمقيد: هو المتناول لمعّين، أوغير معين موصف بأمر زائد على الحقيقة۔[7]

عبدالرحمن بن على بن محمد الجوزى(ت:٥٩٧هـ)،ق: أبو عبدالله العاملى السلفى الدانى بن منير آل زهرى،ن: شركة أبناء شريف الأنصارى،بيروت،ط: الأولى،٢٠٠١م،ج١،ص ٧٧- ٧٨

Jāmi' al-bayān 'an ta'wīl āy al-Qur'ān, 362-365/4

[1]۔سورة البقرة،الآية:٢٢١

Al-qur’ān,2.221

[2]۔سورة المائدة،الآية:٥

Al-qur’ān,5.5

[3]۔نواسخ القرآن ناسخ -القرآن ومنسوخه لجمال الدين الجوزى،ص 35

Ibn al-Jawzī , Jamāl al-Dīn Abū al-Faraj 'Abd al-Raḥmān ibn 'Alī ibn Muḥammad al-Baghdādī , Nawāsikh al-Qur'ān, P:35

[4]۔إختلاف المفسرين حقيقته وأثره، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، الطالبة: مهوش أختر2.19، ص 35

Ikhtilāf al-mufassirīn : asbābuhu wa-āthāruh, P:35

[5]۔سورة التكوير،الآية:٢٤

Al-qur’ān,81.24

[6]۔ابن جرير:تفسير الطبرى،ج٢٤،ص ٢٦٠- ٢٦١

Jāmi' al-bayān 'an ta'wīl āy al-Qur'ān,261-62/24

[7]۔ التعريفات للجرجانى،ج١،ص٢١٨

ʿAlī ibn Muḥammad Jurjānī, al-Sayyid al-Sharifف, Kitāb al-taʿrīfāt,218/1

فمثاله: قوله تعالى فى كفارة الظهار: (فَتحرير رَقَبَة)[1]وفى كفارة اليمين: (أو تَحرير رَقَبَة)[2]حيث أطلق الرقبة فى الموضعين ولم يقيدهما بوصف-وفى كفارةً القتل الخطأقيدت الرقبة بوصفً الايمان هكذا (فَتحرير رَقَبَة مؤمنة)[3]

فَقيلً: يحَمًل المطلق على المقيد فيتحصل لزوم أن تكون الرقبة مؤمنة فى الجميع وهو رأى الجمهور-وقيل : لام يلزم ذلك فيما أطلق-[4]

وايضاً احتمال الكلمة زائدة:

فمثاله: ونظير هذه الآية كذلك قوله تعالى :(لَايقَاتلُونَكُمْ جَميْعًا الًا فى قُرًى مُحَصَّنَة اَو منْ وَّرآء جَدُر)[5]ففائدة "من"هنا كفائده تها فى آية الحجرات،ويندرجَ تحت ذلگ أيَضاً إختلافهم حَّول"لَا" قبلَ الفعًل"أقسم"هل هى زائدة أم أصيلة-أو "الباء" فى خبر"ما" وفى خبر "ليس"-

وكذلك احتمال الحقيقة أو المجاز:

فمثاله: الحقيقة: اسم أريد به ما وضع له(6)والمجاز: اسم أريد به غير ما وضع له-(7)اختلافهم حول المراد بالضحک والبكاء فى قوله تعالى: (و أنه أضحک و أبكى)[8]فقيل: معناه أنه خلق الضحک المعروف والبكاء المعروف فى ابن آدم-وقيل: بل المعنى: أضحک الأرض بالنبات،وأبكى السماء بالمطر-[9]فعلى الأول فالتعبير حقيقى وهو الراجع و على الثانى فالتعبير مجازى-

---

[1]-سورة المجادلة،الآية:۳۱

Al-qur'ān,58.31

[2]-سورة المائدة،الآية:۸۹

Al-qur'ān,5.89

[3]- ،الآية:۹۲

[4]-إختلاف المفسرين حقيقته وأثره، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، الطالبة: مهوش أختر2.19، ص 35
Ikhtilāf al-mufassirīn : asbābuhu wa-āthāruh, P:35

[5]-سوره الحشر:۱۴

Al-qur'ān,59.14

[6]-التعريفات للجرجانى،ج۱،ص۸۹

ʿAlī ibn Muḥammad Jurjānī, al-Sayyid al-ShariÌf, Kitāb al-ta'rīfāt,89/1

[7]-التعريفات للجرجانى،ج۲۰۲،۱

Ibid, P: 102/2

[8]-سورة النجم:۴۳

Al-qur'ān,53.43

۴ -الكشف والبيان عن تفسير القرآن لأحمد بن محمد بن ابراهيم الثعلبى،أبو اسحاق(ت:۴۲۷ھ)،ق: الامام ابى محمد بن عاشور،مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظرى الساعدى،ن: داراحياء الثرات العربى،بيروت،ط:

المبحث الثالث: الإختلاف ما يرجع إلى اجتهاد المفسر

وكذلك أن يفسر بعضهم المعنى ببيان ما يندرج تحته من أنواع أو يفسره بذكر مثال له:

فمثاله :(الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاء بِمَا فَضَّلَ اللّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَموالهم فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللّهُ)[1](حافِظَاتٌ لِّلغَيبِ بِمَا حَفِظَ اللّهُ)قال قتادة حافظَات لما اَستودعَهن اللهَ من حَقهَ،وحَافظاتَ لغيب أزواجَهن،وعن السَدَى[2](حَافِظَاتٌ لِّلغَيبِ بِمَا حَفَظَ اللّهُ) يقول تحفظ على زوجها ماله وفرجها حتى يرجع كما أمرها الله،وعن مجاهد (حَافِظَاتٌ لِّلغَيبَ)قال: يحفظن على زواجهن ما غابوا عنهن من شأنهن-3ولا شک أن الحفظ هناليس قاصراً على حَفظَ المال وحده أو حفظ الفرج،ولكنه يشمل حفظ الأزواج فى غيابهم،وحفظهم من باب أولى فى حضورهم،وحفظ الأسرار الزوجية، وحفظ لأولاد بحسن التربية و غير ذلک-[4]

المبحث الرابع: منها ما يرجع إلى الاختلاف فى أساب النزول:

قال الشيخ الزرقانى فى منا هل العرفان معرفة سبب النزول خير سبيل لفهم معانى القرآن،وكشف الغموض الذى يكتنف بعض الآيات فى تفسير ها ما لم يُعرف سبب نزولها-وسبب النزول: هو ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه أن مبينةلحكمه أيام وقوعه-والمعنى أنه حادثة وقعت فى

الأولى،٢٠٠٢م،ج٩،ص١٥٥

Abū Isḥāq Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ibrāhīm al-Nīsābūrī Tha'labī, Tafsīr al-Kashf wa-al-bayān, Markaz al-Turāth, Bayrūt : Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, 2002, 155/9

[1]-سورة النساء الآية:٣٤

Al-qur'ān,4.34

[2]-اسمعيل بن عبدالرحمن الأعور السدى الكوفى مولى زينب بنت قيس بن مخرمة من بنى عبد مناف قرشى-توفى سنة ١٢٧هـ-انظر: التاريخ الكبير لمحمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة البخارى،٧١بو عبدالله(ت: ٢٥٦ م)،ن: دائرة المعارف العثمانية،حيدر آباد،الدكن طبع تحت مراقبة: محمد عبدالمعيد خان،ج١،ص ٣٦١

Muḥammad ibn Ismā'īl Bukhārī, Kitāb al-tārīkh al-kabīr, Bayrūt, : Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, 2001, 361/1

[3]-الدر المنثور لعبد الرحمن بن ابى بكر،جلال الدين السيوطى(ت:٩١١هـ)ن: دارالفكر،بيروت،ج٢،ص٥١٤

Jalāl al-Dīn al-Suyūṭī,Tafāsīr-i al-Durar al-manṣūr, Bayrūt, : Dar al-fikr al-arabī, 514/2

[4]-إختلاف المفسرين حقيقته وأثره، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، الطالبة: مهوش أختر2.19، ص 36

Ikhtilāf al-mufassirīn : asbābuhu wa-āthāruh, P:36

زمن النبی ﷺ أو سؤال وجه إليه فنزلت الآية أو الآيات من الله تعالى ببيان ما يتصل بتلك الحادثة أو بجواب هذا السؤال۔(1)ربما جاءت الروايات المتعددة المختلفةفی سبب نزول الآية و لهذا وقع الاختلاف بين المفسرين۔(2)

فمثاله: إختلافهم فی سبب نزول قوله تعالى :(يَآ أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ)الی قوله (عَسَىٰ رَبُّهُ انْ طَلَّقَكُنَّ انْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا)[3]حيث نزلت هذهَ الآيات الكريمةَ تعقيبا علَى ماَ حدثَ فَی بيتَ النُبوةَ،حَين حَرمَ رسولَ اللَّهَ علَى نَفسه شيئا أحله الله له وأسر بذلک إلى احدى زوجاته وهی حفصة فنبأت به عائشة رضی الله عنها فنزل القرآن الكريم بآبات بينات فيها عتاب لرسول الله وتوجيه لأمهات المؤمنينّوفيما يلی نذكر ما ورد فی سبب نزولها بالا ختصار:

ما جاء فی الصحيحين عن عائشةؓ أن النبی ﷺ كان يمكث عند زينب بنت جحش،ويشرب عندها عسلا،فتواصيت أنا وحفصة: أن أيتنا دخل عليها النبی ﷺ فلتقل: انی أجد منک ريح مغافير،أكلت مغافير،فدخل على احداهما،فقالت له ذلک،فقال:"لا،بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش،ولن أعودله"۔فنزلت :(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَاأَحَلَّ اللَّهُ لَکَ)الی قوله تعالی:(ان تَتُوبَا اَلَى اللَّهِ)[4]

۱۔: وأخرج الحاكم فی المستَدرگ بسَنده عن أنس بن مالک[5]أن رَسول اَللّه كانَت له أمة يطؤها،فلم تزل به عائشة وحفصة حتى جعلها على نفسه حراما فأنزل الله تعالى :(يٰاَيُّهَا النَّبِیُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا

---

[1]۔مناهل العرفان فی علوم القرآن لمحمد عبدالعظيم الزرقانی،ن: مطبعة عيسى البابی الحلبی وشركاه،ط: الثالثة،ج۱،ص ۱۰۶

Al-Zarqanī, Muḥammad ʻAbd al-ʻAẓīm, Manāhil al-ʻirfān fī ʻulūm al-Qur'ān, 106/1

[2]۔إختلاف المفسرين حقيقته وأثره، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، الطالبة: مهوش أختر2.19، ص 36

Ikhtilāf al-mufassirīn : asbābuhu wa-āthāruh, P:36

[3]۔سورة التحريم،الآية:۵- ۱

Al-qur'ān,66.1-5

[4]۔صحيح البخارى لمحمد بن اسماعيل،كتاب الطلاق،باب لم تحرم ما أحل الله لک،ج۷،ص۴۴،ح۵۲۶۷

Ṣaḥīḥ al-Bukhārī,44/7

[5]۔هو أنس بن مالک ابن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدی بن النجار،أبو حمزة ويقال أبو ثمامة الأنصارى النجارى،خادم رسول الله ﷺ وصاحبه۔فكان من المكثرين لرواية الحديث۔دعاله الرسول ﷺ بكثرة المال والولد ودخول الجنة۔مات –فی قول الجمهور۔سنة ثلاث و تسعين،وقيل: سنة احدى،وقيل: سنة اثنتين،وقيل: سنة تسعين۔انظر: البداية والنهاية لا بن كثير،ج۹،ص۸۸

اَحَلَّ اللّٰهُ لَکَ تبتَغی مَرضَاتَ آزواجکَ---)الآیات-[1]مما سبق یتضح لنا أن هناک روایات متعددة فی أسباب النزول صدر سوَرة التحریم وردَ فی بعضها أن الآیات نزلت فی قصه تحریم الرسول شرب العسل علی نفسه وبعضها فی قصة تحریمه أم ابراهیم"مارية القبطية"رضی الله عنها علی نفسه-[2]

اجمال اللفظ: المجمل: ما لا یوقف علی المراد منه إلابیان من جهة المتکلم نحو قوله تعالی :(وأقیموا الصلاة و آتواالزکاة)فانه مجمل فی ماهیة الصلاة و مقدار الزکاة-[3]

فمثاله: (فَتَلَقَّیٰ اٰدمُ منْ رَّبِّه کَلمَات فَتَابَ عَلَیْه)(4)فیه ثلاثة أقوال: أحدها: قوله: (ربَّنَا ظَلَمنَآ انفُسنَا وانْ لَّمْ تغْفرْ لنَا وترحمنَا لَنَکُونَنَّ منَ الْخَاسرینَ)(5)وهذا قاله قتادة-والثانی: قول آدم:اللهم لا اله إلاأنت،سبحانکَ وبحمدک،رب أنی ظلمت نفسَی،فاغفر لی،انک خیر الغافرین،اللهم لإ إله إلاأنت، سبحانک وبحمدک،إنی ظلمت نفسی،فُتب علی،إنک أنت الرحیم(6)،وهذا قول مجاهد-والثالث:أن آدم قال لربه إذ عصاه: ربِ أرأیت ان تبت وأصلحت؟ فقال ربُّه: انی راجعک الی الجنَّةِ،وکانت هی الکلمات التی

---

[1]-المستدرک علی الصحیحین لأبی عبدالله الحاکم محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدویة بن نُعیم بن الحکم الضبی الطهمانی النیسابوری المعروف بابن البیع (ت:٤٠٥هـ)،ق: مصطفی عبدالقادر عطا،ن:دارالکتب العلمیة،بیروت،ط: الأولی،١٩٩٠م،ج٢،ص٥٣٥،ح ٣٨٢٤

Muḥammad ibn ʻAbd Allāh Ḥākim al-Nīsābūrī,Al-Mustadrak ʻalá al-Ṣaḥīḥayn, 535/2 , Bayrūt,: Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, 1990,

[2] -فتح الرحمن فی تفسیر القران لمجیر الدین بن محمد العلیمی المقدسی الحنبلی(ت: ٩٢٧هـ)،ق: نور الدین طالب،ن: دارالنوادر،ط: الأولی،٢٠٠٩م،ج٧،ص٩٣-٩٤

Ulaymī, ʻAbd al-Raḥmān ibn Muḥammad, Fatḥ al-Raḥmān fī tafsīr al-Qur’ān,93-94/7, Lāhaur : Dārulnavādir, 1990,

[3] -الکلیات الأبی البقاء،ج١،ص ٨٤٦

Kullīyāt Abī al-Baqā, 846/1

[4]- سورة البقرة:الآیة:٣٧

Al-qur’ān,2.23

[5]- سورة الاعراف،الآیة:٢٣

Al-qur’ān,7.23

[6]- إختلاف المفسرین حقیقته وأثره، رسالة مقدمة لنیل درجة الماجستیر، الطالبة: مهوش أختر2.19، ص 41

Ikhtilāf al-mufassirīn : asbābuhu wa-āthāruh, P:41

تلقاها من ربه،وهذا قول ابن عباس۔1وسبب الخلاف الاجمال الواقع فی(كَلِمَات)-(۱۷)-أن تحتمل اللفظة أكثر من تصريف فی اللغة:ويحمل كل واحد من المفسرين الآية على أحد التصرِّيفات۔(2)

فمثاله: لفظة(يضَآرَّ) فی قوله تعالى :(وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ)[3] فتصريف لفظة(يضَآرَّ)تحتمل أن تكون (يُضارَر)،وتحتمل أن تكون (يضارِر)۔ فعلَى الاحتمال الأول: يكون النهی واقعاً على أن يُضر بالكتاب أو الشهيد أی:أن الضرر يقع على الكاتب والشهيد،وهذا قول ابن عباس،ومجاهد،وعطاء(4)،وعكرمة،والضحاک،والسدی۔وعلى الاحتمال الثانی:يكون النهی واقعاً على أن يَضرَّ الكاتب والشهيد: أی:أن الضرر يقع من الكاتب والشهيد،وهذا قول طاوؤس،والحسن،وقتادة۔(5)

الاختلاف بسبب حمل الكلام على التقديم والتأخير:

قال الإمام السيوطی فی قوله تعالى :(كُتِبَ عَلَيْكُمْ اِذَا حَضَرَ اَحَدَكُمُ الْمَوْتُ اِنْ تَرَكَ خَيْرَا ۨ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْاَقْرَبِيْنَ بِالْمَعْرُوْفِ)(6)والتقدير: كتب عليكم "الوصية" اذا حضر أحدكم الموت۔[7]

مَنهَا ما يرجع إِختلَافهم بسَبب اختلاف القراءات:

فمثاله:قال الله تعالى:(وَاتَّخَذُوا من مَّقَام ابرٰهيمَ مُصَلًّى--الآية)[8]ففی قوله(وَاتَّخَذُوا) قراءتان سبعتان۔فقرأنافع1(وَاتَّخَذُوا) بفتح الخَاءوابنَ عامر(2)اَيضا قراء(واتخذوا) بفتح الخاء۔على أنه فعل ماض

---

[1]۔ تفسير الماوردی،ج۱،ص۱۰۹

[2]۔ إختلاف المفسرين حقيقته وأثره، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، الطالبة: مهوش أختر2.19، ص 55

Ikhtilāf al-mufassirīn : asbābuhu wa-āthāruh, P:55

[3]۔ سورة البقرة،الآية:۲۸۲

Al-qur'ān,2.282

[4]۔عطاء بن أبی رباح أبو محمد مولى آل ابی خثيم القرشی الفهری المكی واسم ابی رباح أسلم،قال حيوة بن شريح عن عباس/بن الفضل عن حماد بن سلمة: قدمت مكة سنة مات عطاء سنة أربع عشرة ومائة، وقال أبو نعيم: مات سنة خمس عشرة ومائة،سمع أبا هريرة وابن عباس وأبا سعدی وجابرا وابن عمر رضی الله عنهم۔انظر: التاريخ الكبير للبخاری،ج٦،ص٤٦٤

۴۔تفسير الطبری،ج٦،ص٨٥-٩٠

Jāmi' al-bayān 'an ta'wīl āy al-Qur'ān,85-90/6

[6]۔ سورة البقرة،الآية۱۸۰

Al-qur'ān,2.18

[7]۔الاتقان فی علوم القرآن للسيوطی،ج۳،ص۱۱۸

Suyūṭī; Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, Al-Itqān fī 'ulūm al-Qur'ān, 118/3

[8]۔سورة البقرة،الآية:۱۲۵

على سبيل الاخبار عن أن ولد إبراهيم عليه السلام ومن كان قبلنا من المؤمنين قد اتخذوا مكان أبيهم مصلى(3)۔وبهذه القراءة يستدل من قال بأن الصلاة خلف المقام سنة۔والقراءة الثانية و هى قراءة الجمهور (واتخِذُوا) بكسر الخاء۔على سبيل الأمر،وبها يستدل من قال بوجوب الصلاة خلف المقام۔(4)

منها ما يرجع إختلاف إلى اختلاف اللغويين فى معنى الكلمةومفهومها:

ومنها اختلافهم حول معنى لفظ "مخلدون" من قوله تعالى :(يَطُوفُ عَلَيهِم وِلدَانٌ مُخَلَّدُونَ)۔[5]

فقال بعض أهل اللغة: معناه لايهرمون أبداً،ولا يتغيرون فَهم فى سن واحد،وشكلهم شكل الوالدان دائماً،والعرب تقول لمن كبر ولم يشب: إنه لمخلد۔وقيل معناه مقرطون من قولهم: خلد جاريته اذا حلاها بالخلدة وهى القرطة۔وقيل:مخلدون منعمون ومنه قول امرئ القيس: قليل الهموم ما يبيت بأوجال وهل ينعمن الاسعيد مخلد۔۔۔ وقيل: مخلدون أى مستورون بالحلية۔ومنه قول الشاعر: ومخلدات باللجين كأنما۔۔أعجازهن أقاوز الكثبان۔(6)وهذه الأقوال كلها تدور على معانى لفظ"مخلدون" فى اللغة،وهى كما نعلم ثرية جداً بألفاظها،غنية بمعانيها وأسرارها،ومن ثم كان شرطاً

Al-qur'ān,2.125

[1]۔هو نافع بن عبدالرحمن: أحد القراء السبعة،مذكور فى الروضة فى الاجازة على القراءة۔هو أبو رؤيم،وقال يحيى بن معين: هو ثقة وتوفى بها سنة تسع وستين و مائة۔انظر: تهذٰب الأسماء واللغات الأبى زكريا محى الدين يحىٰ بن شرف النورى(ت:٦٧٦ھ)ن: دار الكتب العلمية،بيروت،ج٢ص١٢٣

[2]۔هو عبد الله بن عامر بن يزيد بن تميم بن ربيعة اليحصبى المقرى الدمشقى أبو عمران۔وقال العجلى والنسائى ثقة وقال محمد بن سعد مات سنة ثمانى عشرة ومائة۔انظر: تهذيب التهذيب ألبى الفضل احمد بن على بن محمد بن احمد بن حجر العسقلانى،ن: مطبعة دائرة المعارف النظامية،الهند،ط: الأولى،١٣٢٦ھ،ج٥،ص٢٧٤

[3]۔إختلاف المفسرين حقيقته وأثره، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، الطالبة: مهوش أختر2.19، ص 55

Ikhtilāf al-mufassirīn : asbābuhu wa-āthāruh, P:55

[4]۔ الكشف عن وجوه القراءات السبع و عللها و حججها لمكى بن أبى طالب حموش القيسى(ت: ٤٣٦ھ)،ق: محى الدين رمضان، ن: مؤسسة الرسالة،ج١،ص٢٦٣

[5]۔سورة الواقعة،الآية:١٧

Al-qur'ān,56.17

[6]۔ فتح القدير محمد بن على بن محمد بن عبدالله الشوكانى اليمنى(ت: ١٢٥٠ھ)،ن: دارابن كثير،دمشق،ط: الأولى،١٤١٤ھ،ج٥،ص١٨٠

Muḥammad ibn 'Alī Shawkānī, Fatḥ al-Qadīr, 180/5, Bairūt : Dār Ibn-Kaṯīr, 1993

رئیساً فیمن یتصدی لتفسیر کتاب الله أن یکون علی معرفة واسعة بلغة العرب شعراً ونثراً،ولذلک قال مالک-رحمه الله-لاأوتی برجل غیر عالم بلغة العرب یفسر کتاب الله إلاجعلته نکالاً-(1)

المبحث الخامس: التفسیر بالرأی المذموم وأصول ضوابطه:

الاختلاف یرجع إلی إختلاف فی العقائد: إلاختلاف العقدی بین العلماء من أوسع أسباب إختلاف أقوال المفسرین فی فهم الآیات وتوجیهها- (2)والاختلاف العقدی قد یتسع أمره باختلاف المذاهب والفرق(3)

وغیرها-أویضیق باختلاف المفاهیم داخل المذهب الواحد الواسع کا ختلاف بعض علماء السنة والجماعة فی مفهوم الایمان-

ومثاله: قوله تعالی :(ومن یعصِ اللَّه ورسولَه فَانَّ لَه نَارَ جَهَنَّم خَالدين فيهاأَبَدًا)[4]

(انها تدلّ علی أن العصاة یخلدون فی النَار خلاف قول اَلمَرجئَة)5،وعند اهل السنة والجماعةالمعصیة هنا بترک إلایمان والتوحید-یقول الامام إبن جریر الطبری عن هذه الآیة:"یقول تعالی ذکره ومن یعص الله فیما أمره و نهاه،ویکذب به ورسوله فجهد رسالاته،فانّ له نار جهنم یصلاها (خالدین فیها أبدا)یقول: ماکثین فیها أبداً إلی غیر نهایة-[6]

---

[1]-إختلاف المفسرین حقیقته وأثره، رسالة مقدمة لنیل درجة الماجستیر، الطالبة: مهوش أختر2.19، ص 41

Ikhtilāf al-mufassirīn : asbābuhu wa-āthāruh, P:55

[2]-إختلاف المفسرین حقیقته وأثره، رسالة مقدمة لنیل درجة الماجستیر، الطالبة: مهوش أختر2.19، ص 44

Ibid, P: 44

[3]-إختلاف المفسرین حقیقته وأثره، رسالة مقدمة لنیل درجة الماجستیر، الطالبة: مهوش أختر2.19، ص 46

Ibid, P: 46

[4]-سورة الجن،الآیة:۲۳

Al-qur'ān,72.23

۴ -محمد صابر الفاروقی الحنفی التهانوی(ت:بعد ۱۱۵۸ھ)،ق؛د-علی دحروج،ن: مکتبة لبنان ناشرون،بیروت،ط: الأولی،۱۹۹۶م،ج۲،ص۱۵۱۰

Muḥammad A'lá ibn 'Alī Tahānawī, Kitāb Kashshāf iṣṭilāḥāt al-funūn,151/2, 1996

[6]- تفسیر الطبری،ج۲۳،ص۶۷۱

Jāmi' al-bayān 'an ta'wīl āy al-Qur'ān,671/23

منها التعصب لمذهبٍ خاصٍ: هذا التعصب قد نخر جسم الأمة الإسلامية۔يقضى على بعض الناس التعصب للمذهب،فيعمل على حمل بعض الآيات ليؤيد بها قول إمامه أو مذهبه،ويجعلها غير صالحة للاستدلال بها عند مخالفيه۔(1)

عدم الرجوع إلى مصادر التفسير الأ صلية: والمراد به ترك ما جاء فى القرآن أو السنة أو كلام الصحابة والتابعين واللغة بيانا للقرآن۔(2)

مثلا ما فسر بعض المعاصرين هذه الآية الكريمة:(كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا قَوْمًا آخَرِينَ)[3]ذهب جمهور المفسرين فى تفسيرهم لهذا القول أن المقصود بالقوم الآخرينَ هم بنو اسرائيل۔وضَعف بعض المفسرين هذا القول،وقالوا بأنهم من ملک مصر بعد هلاک القبط و اعتمدوا على التايخ بحسب قولهم،وهذا قول ابن عطية۔(4)والثعالبي(5)وابن عاشور(6)،وقال أبو حيان(7)رادّا على قولهم: "ولا إعتبار بالتواريخ فالكذب فيها كثير،وكلام الله صدق قال تعالى :(كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا بَنِي إِسْرَائِيلَ)[8,9]

---

[1]۔إختلاف المفسرين حقيقته وأثره، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، الطالبة: مهوش أختر2.19، ص 42

Ibid, P: 42

[2]۔إختلاف المفسرين حقيقته وأثره، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، الطالبة: مهوش أختر2.19، ص 46

Ikhtilāf al-mufassirīn : asbābuhu wa-āthāruh, P:46

[3]۔سورة الدخان،الآية:٢٨

Al-qur'ān,44.28

[4]۔تفسير ابن عطيه،ج٨،ص٧٣

'Abd al-Ḥaqq ibn Ghālib Ibn 'Aṭīyah , Al-Muḥarrar al-wajīz fi tafsīr al-Kitāb al-'Azīz, 73/8

[5]۔عادل احمد عبدالموجود،ن:داراحياءالتراث العربى،بيروت،ط: الأولى،١٤١٨ھ،ج٣،ص١١١

[6]۔هو محمد الطاهر بن عاشور: رئيس المفتين المالكيين بتونس وشيخ جامع الزيتونة وفروعه بتونس۔مولده فى سنة ١٢٩٦ ووفاته فى سنة ١٣٩٣

[۴]۔ محمد بن محمد بن يوسف(ت:٨٣٣ھ)ن: مكتبة ابن تيمية،الطبعة:الأولى،١٣٥١ھ،ج٢،ص٢٨٥

[8]۔ سوره الشعراء،الآية:٥٩

Al-qur'ān,26.59

[9]۔ البحر المحيط فى التفسير لأبى حيان محمد بن يوسف بن على بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسى(ت: ٧٤٥ھ)،ق: صدقى محمد جميل،ن: دارالفكر،بيروت،ط:١٤٢٠ھ،ج١،ص٣٦

Abū Ḥayyān Muḥammad ibn Yūsuf ,Tafsīr al-Baḥr al-muḥīṭ, 36/1, Bayrūt : Dār al-Fikr,1999

وكذلك الاعتماد على مجرد اللغة العربية فقط: قال الشاطبى: "لا بدّ فى فهم الشريعة من إتباع معهود الأميين،وهم العرب الذين نزل القرآن بلسانهم،فإن كان للعرب فى لسانهم عرف مستمر فلا يصح العدول عنه فى فهم الشريعة،وإن لم يكن ثم عرف فلا يصح أن يجرى فى فهمها على ما لا تعرفه،وهذا جار فى المعانى والألفاظ والأساليب۔"[1]

ومثاله: فى تفسير قوله تعالى: (فَنادَتهُ المَلائكَةُ وَهُوَ قَائمٌ يُصَلّى فى المحرَاب أنَّ اللَّهَ يُبشّرُكَ بيحيى مُصَدّقًا بكَلمة منَ اللَّه وحصورا ونَبيًّا من الصَّالحينَ)[2]ذهب بَعض َالمفَسرينَ منَ أهل اللغةَ إلى تفَسير:(بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ) أى بكتَاب من الله،تقول العربَ للرجل"أنشدن كلمة كذا،وكذا أي قصيدة فلان وإن طالت۔(3)وقدانبرى الإمام الطبري وردّ على هذا التفسير اللغوى الذى تأباه الحقيقة والسياق الشرعى فقال: "وقد زعم بعض أهل اللغة بلغات العرب من أهل البصرة أن معنى قوله تعالى: (مُصَدّقًا بكَلمة منَ الله)بكتاب من الله من قول العرب: أنشدنى فلان كلمة كذا،يراد به قصيدة كذا جهلا منَه بتَأويلَ الكملةَ،واجتراء على القرآن ترجمة القرآن برأيه "۔[4]،فمجرد الإعتماد على اللغة فى التفسير قد يفضى إلى الهلاك والدمار.

المبحث السادس: كيف نتعامل مع إختلاف المفسرين فى عصرنا الحاضر

لا شك إن إختلاف قد بدأ ظهوره فى العصر النبوى إلا أنه كان نادرا، لكن دائرة الإختلاف بدأت تتسع قليل فى عصر الصحابة، وإن كان فى التابعين أكثر منه فى الصحابة، وهكذا إستمرت دائرة الخلاف فى الاتساع والزيادة عبر العصور والآن ندكر القواعد التى بسبعها تنفك الإختلاف بين المفسرين.

---

[1]۔إختلاف المفسرين حقيقته وأثره، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، الطالبة: مهوش أختر2.19، ص 45
Ikhtilāf al-mufassirīn : asbābuhu wa-āthāruh, P:45

[2]۔سورة آل عمران،الآية:۳۹

Al-qur'ān,3.39

[3]۔ مجاز القرآن لأبى عبيدة معمر بن المثنى التيمى البصرى(ت:۲۰۹هـ)،ق: محمد فواد سزگين،ن: دارالفكر،بيروت ،ط:۱۳۸۱هـ،ج۱،ص۲۹

Majāz al-Qur'ān, Abū 'Ubaydah Ma'mar ibn al-Muthanná al-Taymī,29/1, Bayrūt : Dār al-Fikr, 1961

[4]۔تفسير الطبرى،ج٦،ص۳۷۴

Jāmi' al-bayān 'an ta'wīl āy al-Qur'ān,374/6

منها الجمع والتوفيق:قال ابن منظورالجمع(لغة): هو مصدر قولک جمعت الشئ(1)وهو تأليف المتفرق۔ هو بيان التوافق والإئتلاف بين الأدلة الشرعية سواء كانت عقلية أو نقلية،وإظهار أن الاختلاف غير موجود بينهما حقيقة سواء كان ذلک البيان بتأويل الطرفين أو أحدهما۔(2) قاله الصاعدى

التوفيق(لغة): هو التسديد۔كما فى معنا النصرة والتيسير والتسهيل وكشف حسن الشئ على القلب۔(3)

و(اصطلاحا): هو الموافقة بين الدليلين المختلفين سواء كانا عقليين أو نقليين وبيان أن الاختلاف غير موجود بينهما حقيقة سواء كان ذلک البيان بتأويل الطرفين أوأحدهما،وهو لا يختلف عن مفهوم الجمع۔(4)

الأصول وضوابط الجمع والتوفيق بين المتعارضين عند المفسرين:

وضع العلماء شروطا للجمع بين الأدلة المتعارضة والتوفيق بينها ولا يقبل الجمع والتأويل إلا عند توفر هذه الشروط ومن أهمها:

الأول أن لا يؤدى الجمع إلى بطلان نص من نصوص الشرعية القطعية أوالصحيحه أويتعارض معه أومع مقاصد الشريعة۔۔۔(5)

الثانى أن يكون كل من الدليلين المتعارضين ثابت الحجة كصحة سند الحديثين مثلا:"الحديث المقبول اذا عارضه حديث غير مقبول أخذ بالمقبول وترک الآخر إذ لا حكم للضعيف مع القوي۔"(6)

---

[1]۔ لسان العرب ابن منظور الافريقى،محمد بن مكرم بن على (ت: ۷۱۱ھ)،ن: دارالكتب العلمية ،بيروت،ط: الثالثة ۱۴۱۴ھ،ج۸،ص۵۳

li-Ibn Manẓūr , Lisān al-ʻArab, P:173, Bayrūt : Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, 1996

[2]۔ المطلق والمقيد لحمد بن حمدى الصاعدى،ن:، دارالكتب العلمية، بيروت ،ط: الأولى،1996م،ص78

Ḥamad ibn Ḥamdī Ṣāʻidī, Al-muṭlaq wa-al-muqayyad, P: 78, Bayrūt : Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, 1996

[3]۔ الكليات معجم فى المصطلحات والفروق اللغوية لابى البقاء،ص۳۱۰

Abī al-Baqāو Al Kulliyāt Muʻjam fil-muṣṭalaḥāt, Wal-Furūq al-lughawīyah,P:310

۴ ۔التعارض اوالترجيح بين الأدلة الشرعية لعبد اللطيف عبدالله عزيز البرزنجى،ط: دارالكتب لعلمية،بيروت،۱۹۹۳م،ج۱،ص۲۱۱ – ۲۱۲

ʻAbd al-Latif ʻAbd Allāh ʻAzīz Barzinjī ,al-taʻāruḍ bayna al-Tarjīḥ bayn al-Adillah al-sharʻīyah, 211-212/1, Bayrūt : Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, 1996

[5]۔المستصفى لأبى حامد محمد بن محمد الغزالى الطوسى(ت:۵۰۵ھ)ن: دارصادر، بيروت،:۱۹۹۰م،ج۲،ص۱۹۹

Ghazzālī; Muḥibb Allāh ibn ʻAbd al-Shakūr Bihārī;, al-Mustasfá min ʻilm al-uṣūl,199/2, Bayrūt : Dār Ṣādir,1990

[6]۔توجيه النظر الى أصول الأثر ،مكتبة المطبوعات الاسلامية،حلب،ط: الأولى،۱۹۹۰م،ج۱،ص۵۴۰

الثالث أن لا يكون المتعارضان بحيث يعلم تأخر أحدهما عن الآخر لأن المتعارضين إن علم تأخر أحدهما يحكم بكونه ناسكاً للمتقدم عليه،يعنى: يقدم النسخ على الجمع،"الجمع بين الحديثين أولى مالم يعلم التاريخ"أى علم فالقول بالنسخ أولى۔(1)

الرابع أن يكون ما يجمع به بين المتعارضين من المعانى ألتى يحتملها اللفظ۔يعنى"وشرطه أن يكون اللفظ قابلا للتأويل،بأن يكون ظاهراً فيما صرف عنه محتملاً لما سرف اليه۔"(2)

الخامس أن لا يكون كل من الدليلين المتعارضين متضادين تضادا تاما فإذا كان الأمر كذلك فلا مجال للجمع بينهما۔"فان إمتنع الجمع لكونهما متناقضين فمثال هذا لا بدّ يكون أحدهما ناسخاً والآخر منسوخاً۔فان أشكل التاريخ فيطلب الحكم من دليل آخر ويقدر تدافع النصين۔"(3)

السادس أن يكون الدليلان المتعارضان متساويين ليصح الجمع بينهما۔يعنى:"فان أمكن الجمع والترجيح فالجمع أولى منه على الأصح،وهذا صريح فى عدم إشتراط المساواة بين المتعارضين لصحة الجمع والتوفيق بينهما،لأنه إنما يتحقق الجمع والترجيح فى دليلين يكون لأحدهما فضل على الآخر،فيمكن ترجيحه على الآخر،ويمكن جمع الآخر معه "۔(4)

المبحث السابع : قواعد الجمع والتوفيق بين الأدلة الشرعية المتعارضة

قال بعض العلماء على أن أهم طرق الجمع والتوفيق بين الدليلين المتعارضين الممكن الجمع بينهما بطريقين وهما:

Tawjīh al-naẓar ilá uṣūl al-athar, 54/1, Ḥalab : Maktab al-Maṭbū'āt al-Islāmīyah, 2009.

[1]۔ارشاد العسارى لشرح صيصح البخارى شهاب الدين (ت:٩٢٣ھ)ن: دارصادر، بيروت،مصر،ط: السابعة،١٣٢٣ھ،ج٦،ص٧٠

Aḥmad ibn Muḥammad Qasṭallānī ,Irshād al-sārī li-sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, 7/6, Bayrūt : Dār Ṣādir,1990

[2]۔ الاحكام فى أصول الاحكام لأبى الحسن سيد الدين على بن ابى على بن محمد بن سالم الثعلبى الآمدى(ت:٦٣١ھ)،ق: عبدالرزاق عفيفى،ن: المكتب الاسلامى،بيروت،ط: بدون تاريخ٣،ص٥٤

Au:Āmidī, 'Alī ibn Abī 'Alī, Al-Iḥkām fī uṣūl al-aḥkām,53/3, Bayrūt : Dār Ṣādir

[3]۔ المستصفى لأبى حامد الغزالى،ص٢٥٣

al-Mustasfá ,Page 253

[4]۔حاشية العاطار على شرح الجلال المحلى على جمع الجواج ،محمد بن محمود العطار الشافعى،ن:1998،ن: دارالكتب العلمية،بيروت،ج٢،ص٤٠٥

Ḥasan ibn Muḥammad 'Aṭṭār, Ḥāshiyat al-'Aṭṭār 'alá Jam' al-jawāmi',405/2, Bayrūt : Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, 1998

الأول الجمع والتوفيق بين المتعارضين بالتاويل فى أحد الطرفين المتعارضين الغير المعين معنى أن كلا من النصين المتعارضين يمكن تأويله من أجل الجمع مثال ذلک: قوله عليه السلام:"من بدل دينه فاقتلوه "(1) هذا النص صريه فى وجوب قتل من بدل دينه سواء كان رجلاً أو امرأة غير أنه يتعارض مع ما رواه ابن عباس رضى الله عنهما"أن رسول الله عليه السلام نهى عن قتل النساء۔(2)وجمع العلماء بين الحديثين بالحكم القتل على كل مرتد ومرتدة مع حمل حديث النهى على الكافرة الأصلية ما دامت لم تباشر القتال۔[3]

الثانى الجمع والتوفيق بين المتعارضين بالتأويل فى أحد الطرفين المتعارضين تحديدا وذلک كان بينهما عموم وخصوص أو إطلاق و تقييد۔فاذا تعارض دليلان أحدهما عام والثانى خاص يتعين تأويل العام ليكون موافقا للخاص مثلا: قوله تعالى: (فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوااسم اللَّهِ عَلَيْهِ)(4)فهذا النص يفيد بعمومه جواز الأكل مما أمسک كلَب الصيد سواء أكل الكلب منهَ أم لا وسواء وجد مع كلب الصيد كلب آخر أم لاوهو بعمومه هذا يتعارض مع قوله عليه السلام:"اذا أكل – أى الكلب – فلاتأكل فإنما أمسک على نفسه۔"[5]ولدفع التعارض يؤول النص العام بمالا يتعارض مع الخاص أوبما يتلاءم معه بحيث يحمل العام على ما عدالخاص۔[6]

المبحث الثامن : طرق الترجيح بين الأدلة

قال الرازى الترجيح لغة: الترجيح مأخوذ من المصدر"رجح"وهو يعنى عدة أشياء لكنها غير مختلفة،كونها تؤدى معنى واحد۔(7)واصطلاها: "الترجيح هو إقتران الأمارة بما تقوى به على معارضها"۔(1)

---

[1]۔باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم،ج۹،ص۱۵،ح۶۹۲۲

[2]مسند أحمد، المكتب الإسلامى،بيروت، ۱۹۹۰م،ج۵،ص۲۱۴،ح۵۹۵۹

Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal, 214/5, Bayrūt : Al-Maktab al-Islāmī, 1990.

[3]۔إختلاف المفسرين حقيقته وأثره، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، الطالبة: مهوش أختر2.19، ص 33

Ikhtilāf al-mufassirīn : asbābuhu wa-āthāruh, P:33

۴۔سورة المائدة،الآۃ:۱۰۷

Al-qur'ān,5.1-7

[5]۔باب الصيد اذا غاب عنه يومين أو ثلاثة،ج۷،ص۸۷،ح۵۴۸۴

[6]۔إختلاف المفسرين حقيقته وأثره، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، الطالبة: مهوش أختر2.19، ص 56

Ikhtilāf al-mufassirīn : asbābuhu wa-āthāruh, P:56

[7]۔مختار الصحاح،لذين الدين محمد بن أبى بكر عبدالقادر الحنفى الرازى(ت:۶۶۶ھ)،ق: يوسف الشيخ محمد،ن: مركز التراث للبرمجيات،الرياض،ط: الخامسة،2013م،ج۱،ص۹۹

عند قرأتنا لتفاسير أن التفسير المنقول إما أن يكون مجمعاً عليه،أولا-فان كان مجمعاً عليه؛ فلا حاجة إلى الترجيح-والإجماعات فى التفسيركثيرة،ومنها:

الأول تفسير اليوم الموعود بيوم القيامة فى قوله تعالى: (وَالْيَوْمِ الْمَوْعُودِ)-(2)

الثانى تفسير المغضوب عليهم باليهود،والضالين بالنصارى-[4,3]وإن كان مختَلفاً فيه،فالا ختلاف نوعان:

الأول اختلاف تضاد: مثل تفسرى قوله تعالى: (يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَمَا تَبَيَّنَ)[5]قيل: المجادل هم المسلمون،وقيل: هم [6]الكفار-وفى مثل هذا النوع يعمل بقوَاعد التَرجيح لَبيان القول الصواب فى الآية-

٢- إختلاف تنوع: وقد سبق بيان أمثله-وفى هذا النوع يعمل بقواعد يعمل بقواعد الترجيح لبيان القول الأولى إن إحتاج الأمر إلى ذلك وإن كانت الآية تحتمل المرجوع-(7)

مناهج المفسرين فى عرض التفاسير المنقولة في حكاية هذا الإختلاف

في هذا الباب يعنى في ذكر الإختلاف إن المفسرين لهم ثلاث طرق فى حكاية هذا الإختلاف:

الأولى: حكاية الإختلاف دون بيان الراجع من الأقوال: كتفسير الماوردى وابن الجوزى-

---

Au:Rāzī, Zayn al-Dīn Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn Abī Bakr ibn ʻAbd al-Qādir,Mukhtār al-ṣiḥāḥ, 99/1, al-Riyāḍ : Markaz al-Turāth lil-Barmajīyāt, 2013.

[1]-مختصر المنتهى السؤل و الأمل فى علمى الأصول والجدل-بابن حاحب مختار الصحاح،ن: دار عباد الرحمن ،القاهرة،ط: الأولى،٢٠٠٦م،ج٢،ص٣٠٩

ʻUthmān ibn ʻUmar Ibn al-Ḥājib ,Kitāb Mukhtaṣar Muntahá al-wuṣūl wa-al-amal fī ʻilmay al-uṣūl wa-al-jadal,309/2, al-Qāhirah : Dār ʻIbād al-Raḥmān, 2006.

٤ -سورة البروج،الأية:٢

Al-qur'ān,85.2

[3]-تفسير القرآن لا بن أبى حاتم لا بنا بى حاتم،ن: مكتبة نزار مصطفى الباز،المملكة العربية السعودية،ط: ١٤١٩هـ،ج١،ص٢٣: تفسير مساعد بن سليمان،ص٩٤

[4]-فصول فى أصول التفسير مساعد بن سليمان،ص٩٤

Fuṣūl fī uṣūl al-tafsīr, P:94

[5]-سورة الأنفال،الآية:٦

Al-qur'ān,8.6

[13] -إختلاف المفسرين حقيقته وأثره، الطالبة: مهوش أختر2.19، ص 59

Ikhtilāf al-mufassirīn : asbābuhu wa-āthāruh, P:59

[7]-فصول فى أصول التفسير لمساعد بن سليمان،ص٩٤

Fuṣūl fī uṣūl al-tafsīr,P:94

الثانية: حكاية الإختلاف مع بيان الراجع دون ذكر مستند الترجيح؛ كتفسير ابن عطية۔

الثالثة: حكاية الإختلاف مع بيان الراجع والقاعدة الترجيحية التي هى سبب الترجيح،تفسير الطبرى والشنقيطى للإمام الشنقيطى(1،2)

إستعمال القواعد الترجيحية وقواعد الردّ في ضمن التفاسير(خاصةً عند إبن جرير الطبرى):

وقد كان للعلماء له فى الترجيح بالقواعد طريقان: الأول أن يذكر القاعدة الترجيحية بنصها عند ترجيحه لقول فى التفسير۔والثانى أن لا ينص على القاعدة بعينها ولكن يرجع بها؛ كقاعدة: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب،(3)فهو يرجع بناء على هذه القاعدة،ولا ينص عليها۔ وفى ذلك لابد أن نذكر فى ذلك عبارات ابن جرير الطبرى فى بعض القواعد وهى ما يلى:(4)

١۔ التأويل المجمع(5)عليه أولى بتأويل القرآن۔(6)

٢۔ غير جائز ادعاء خصوص فى آية عام ظاهرها إلا بحجة يجب التسليم لها؛(7)أى: أن الخبر على عمومه حتى يأتى مايخصصه۔(8)

---

[1]۔هو محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر بن محمد بن نوح بن محمد بن أحمد بن المختار الجكنى نسبة الى يعقوب الجكنى الشنقيطى۔ولد فى فبراير ١٩٠٥،صاحب تفسير أضواء البيان فى ايضاح القرآن بالقرآن۔ومات فى ١٠ يناير ١٩٧٣م۔انظر : الأعلام للزركلى،ج٦،ص٤٥

[2]۔راجع للمثال تفسير أضواء البيان ، ج1،ص 55، للتفصيل : أختلاف المفسرين وأثره الطالبة: مهوش أختر، ص 60

Aḍwā' al-bayān fī īḍāḥ al-Qur'ān, 55/1

[3]۔ على سبيل المثال: تفسير الطبرى،ج١،ص١٨٥،١٨٣،١٢٥

Jāmi' al-bayān 'an ta'wīl āy al-Qur'ān,125,183,1851

٤۔فصول فى أصول التفسير لمساعد بن سليمان،ص٩٦

Fuṣūl fī uṣūl al-tafsīr,P:96

[5]۔الاجماع عند ابن جرير يعنى اتفاق الأكثر؛؛فتأمل۔

[6]۔تفسير الطبرى،ج١،ص٣٣٣،٢٧٤،٢٢٠،١٧٢،١٢٦،١١٣،٧٥؛ج٢،ص١٩٣،١١٤

Jāmi' al-bayān 'an ta'wīl āy al-Qur'ān,75,113,126,172,220,274,333/2, 114,193/2

[7]۔تفسير الطبرى،ج١،ص٥٠٨

Jāmi' al-bayān 'an ta'wīl āy al-Qur'ān,508/1

[8]۔ طبيقات هذه القاعدة فى: الطبرى،تفسير الطبرى،ج١،ص٥١٠،٣٢٤،٣٠٦،٢٤٢،١٠٥،١٠١،١٠٠،؛ج٢،ص١٧٠،١٤٣،١٢١،٨٨،٧٢،٤٠

۳۔ الكلمة إذا إحتملت وجوهاً لم يكن لأحد صرف معناها إلى بعض وجوهها دون بعض إلا بحجة۔(1)

۴۔ إنما يوجه كلام كل متكلم إلى المعروف في الناس من مخارجه دون المجهول من معانيه۔[2]

۵۔ غير جائز ترک الظاهر المفهوم من الكلام إلى باطن لا دلالة على صحته۔[3]

٦۔ أولى التأويلات بالآية ما كان عليه من ظاهر التنزيل دلالة مم يصح مخرجه فى المفهوم۔[4]

۷۔ إلحاق بعض الكلام ببعض إذا كان له وجه صحيح أولى من القول بتفرقه واعتراض جملة بينه وبينه۔[5]

۸۔ الذى هو أولى بكتاب الله عزوجل أن يوجه إليه من اللغات الأفصح الأعرف من كلام العرب دون الأنكر الأجهل من منطقها۔[6]

9۔ الترجيح بدلالة السياق۔[7]

10۔ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب۔[8]

11۔ غير جائز الاعتراض بالشاذ من القول على ما قد ثبت حجته بالنقل المستفيض۔[9]

Jāmi' al-bayān 'an ta'wīl āy al-Qur'ān,51-100/1, 17-70/2

[1]۔المصدر السابق،ج۱،ص۱۳۸،ج۲،ص۴۵۰

Ibid, P: 138/1, 45/2

[2]۔المصدر السابق،ج۱،ص۱۷۲،ج۲،ص۴٦۸

Ibid, P: 172/1, 468/2

[3]۔المصدر السابق،ج۱،ص۵۳۷،۵۱٦،۴٦۷،۲۸۰،۲٦۱؛ج۲،ص۷۵/۲٦۳،۲٦۱

Ibid, P: 261,280,467,280,467,516,537/1, 261,263,275/2

[4]۔المصدر السابق،ج۱،ص۵۱۰،۳۳۵،۲٦۷،۲۱٦،۲۰۹

Ibid, P: 209,216,267,335,510/1

[5]۔المصدر السابق،ج۱،ص۴٦۲

Ibid, P: 462/1

[6]۔المصدر السابق،ج۲،ص۳٦

Ibid, P: 36/2

[7]۔المصدر السابق،ج۱،ص۵۱۳،۴۹۹،۴٦،۲۵۳،۱۳۸،ج۲،ص۱۷۰،۹۰،۸۲،۷۰

Ibid, P: 172/1, 468/2

[8]۔إختلاف المفسرين حقيقته وأثره، مهوش أختر2.19، ص 56

Ikhtilāf al-mufassirīn : asbābuhu wa-āthāruh, P:56

[9]۔المصدر السابق،ج۲،ص۵۹

Ibid, P: 59/2

المبحث التاسع:القواعد الترجيحية التى نستعملها عند الترجيح بين الأقوال المفسرين

أقوال المفسرين-ويكون إستعمال هذه القواعد فى حالتين:(١) ترجيح أحد الأقوال على غيره-و(٢) ردّ أحد الأقوال-(1)والقواعد الترجيحية هى:[2]

١- ما يتعلق منها بالسياق القرآني-
٢- ما يتعلق منها بالعموم فى القرآن-
٣- ما يتعلق منها برسم المصحف-
٤- ما يتعلق منها بتصريف اللفظ-
٥- ما يتعلق منه بالمعانى الشرعية فى القرآن-
٦- ما يتعلق منها بالأغلب من لغة العرب-
٧- ما يتعلق منها بالتقديم والتأخير-
٨- ما يتعلق منها بطريقة القرآن وعادته-
٩- ما يتعلق منها بظاهر القرآن-
١٠- ما يتعلق منها بإجماع الحجة أو قول الأكثر من الصحابة والتابعين-
١١- ما يتعلق منها بالاستعمال العربي-
١٢- ما يتعلق منها بالسنة النبوية-
١٣- ما يتعلق منها بالتاسيس والتأكيد-
١٤- ما يتعلق منها بعود الضمير إلى أقرب مذكور-
١٥- ما يتعلق منها بالتقدير وعدمه-[3]
١٦- ما يتعلق منها بتوافق الضمائر-

قواعد الرد التى يستعملها المفسرون عند الترجيح بين الأقوال

١- كل تفسير خالف القرآن أوالسنة أو إجماع الأمة فهو رد-
٢- لا تحمل الآيات على تفصيلا لغيبيات لا دليل عليها-
٣- كل قول طعن فى عصمة النبوة و مقام الرسالة فهو مردود-
٤- كل تفسير ليس مأخوذ من دلالة ألفاظ الآية و سياقها فهو رد على قائله[1]

---

[1]-المصدر السابق،ص٩٤

Ibid, P: 94

[2]-قواعد الترجيح عند المفسرين لحسين بن على بن حسين الحربى(ت: ١٩٣١هـ)،ج٢،ص٥٨٣ بالاختصار، إختلاف المفسرين حقيقته وأثره، الطالبة: مهوش أختر2.19، ص 51

[3]-للتفصيل: إختلاف المفسرين حقيقته وأثره، مهوش أختر، ص 62

أولا: لا شك أن دراسة اختلاف المفسرين ومعرفة أسبابه وأصول ضوابطه من دراسة المهمة لنحرف كيف نتعامل مع كتب التفاسير

ثانيا: أن إختلاف التنوع هو الغالب على تفسير السلف وفى إختلاف التنوع إثراء للتفسير كما فيه معرفةٌ وجهةِ الأقوال وأسبابها، مما يجعل الباحث مدركاً للإختلاف، وعارفاً بما يمكن حملُه على الآية مما لا يمكن، إن كانت الآية تحتمل معانى كثيرة كلها صحيحة تعين الحمل على الجميع، وحينئذ يرجع إختلاف المفسرين إلى تعدد الوجوه، كالتفسير عن الشئ باسمه أو نسبه ونحو ذلك، إمكانية الجمع والتوفيق بين الأقوال المفسرين المختلفة على سبيل التنوع مادامت كلها مرادة من الآية وليس بعضها أولى من بعض.[2] وفى إختلاف التضاد إمكانية ترجيح أحد الأقوال وتقوية مقابل تضعيف فى إختلاف تضاد، الترجيح بين الأقوال المختلفة يكون عن طريق الإلمام بعلوم القرآن والقوعد الترجيحة التى عن طريقها يتم التوصل إلى الراجح من الأقوال المختلفة ومعرفة المقبول من المردود وايضا الاختلاف فى التفسير يرجع إلى التقسيم الثنائى الشهير، آى إختلاف التنوع وإختلاف التفساد، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين.

This work is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.

[1]-أيضا،ص63

[2]-أيضا،ص 41